چکیده مقالات به زبان عربی و انگلیسی

أعضاء هيئة التحرير (بالترتيب الألفبائي):

عبد الرضا إيزدپناه (عضو هيئة أُمناء مكتب الإعلام الإسلامي)
السيّد أحمد حسيني (عضو مجلس خبراء القيادة وعضو جماعة المدرّسين)
يعقوبعلي برجي (أُستاذ مساعد في جامعة المصطفى العالميّة)
محمّد زروندي رحماني (مساعد أُستاذ في جامعة المصطفى العالميّة)
السيّد عبّاس صالحي (مساعد أُستاذ في المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة)
سيف اللهّ صرامي (أُستاذ مساعد في المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة)
أحمد مبلّغي (عضو مجلس خبراء القيادة ورئيس مركز الأبحاث في مجلس الشورى الإسلامي)
السيّد ضياء مرتضوي (أُستاذ مساعد في المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة)
محمّد صادق مزيناني (محقّق السطح الرابع في حوزة قم العلميّة)
محمّد حسين نجفي (مساعد أُستاذ في المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة)

المحرّر: أبو القاسم آرزومندي
مترجم اللغة الإنجليزيّة: محمدرضا ظفري
مترجم اللغة العربيّة: محمّد حسين حكمت

استناداً إلى القرار رقم ١٣١ للجنة منح الإجازات والدرجات العلميّة قرّر المجلس العالي للحوزات العلميّة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ / ٣ / ١٣٩٤ منح المجلّة الفصليّة (كاوشي نو در فقه) درجة المجلّة العلميّة ـ التحقيقيّة منذ عددها رقم ٧٥. وجدير بالذكر أ نّه استناداً إلى المادّة المصادق عليها في الجلسة رقم ٦٢٥ للمجلس العالي للثورة الثقافيّة المنعقدة في ٢١ / ٣ / ١٣٨٧ فإنّ قرارات المجلس العالي لحوزة قم العلميّة الخاصّة بمنح الامتياز العلمي للمجلاّت العلميّة هي قرارات معتبرة رسميّاً ويترتّب عليها الامتيازات القانونيّة في الجامعات والحوزات العلميّة.

هيئة التحرير حرّة في إصلاح وتحرير المقالات.
الآراء الواردة في المقالات لا تمثّل إلاّ وجهات نظر كتّابها المحترمين.

يمكن الاطّلاع على محتويات فصليّة (كاوشي نو در فقه) في قاعدة معلومات علوم العالم الإسلامي (ISC) وبنك معلومات المجلاّت الوطنيّة (www.Magiran.com) وموقع النور للمجلاّت المتخصّصة (www.Noormags.ir) ونافذة إصدارات مكتب الإعلام الإسلامي (www.daftarmags.ir).

العنوان: قم، ساحة الشهداء، شارع المعلّم، المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة
مكتب مجلّة الفقه ـ صندوق البريد: ٥٩٩ ـ ٣٧١٨٥
تليفون مكتب المجلّة: ٣٧٧٤٢١٥٨ ـ ٠٢٥
الفاكس: ٣٧٧٤٢١٥٩ ـ ٠٢٥ تليفون قسم التوزيع: ٣٧١١٦٦٦٦ ـ ٠٢٥
البريد الألكتروني: Jf@isca.ac.ir الموقع الألكتروني: Jf.isca.ac.ir

متابعة الطبع: السيّد حسين الموسوي
السعر: ٤٠٠٠ تومان

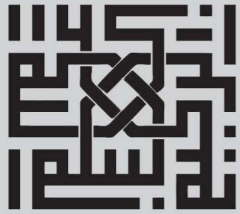

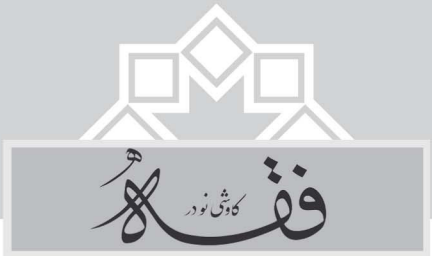

فصليّة علميّة تحقيقيّة
السنة الثانية والعشرون ـ العدد الثانى ـ صيف ١٣٩٤
٨٤

صاحب الامتياز: مكتب الإعلام الإسلامي في حوزة قم العلميّة
المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة
المدير المسؤول: عبد الرضا إيزدپناه
رئيس التحرير: سيف اللّه صرامي
خبير التحرير: عليرضا فجري
المدير التنفيذي: السيّد محمود كريمي

فهرست الموضوعات

المبنى الحكومتي لآية اللّه البروجردي..... ٧
السيّد سجّاد إيزدهي

نقد الأدلّة النافية للضمان في الممارسات الضارّة لموظّفي الدولة ٢٩
السيّد ضياء مرتضوي

أثر معرفة ظروف الصدور في الاجتهاد ٥٣
سعيد ضيائي فر

استعراض ومناقشة موقف الفقه من النشاطات التجسّسيّة
لأجهزة الأمن والمخابرات ٧٩
مرتضى سليماني
ياسر سليماني

شمول أدلة حرمة الكذب على العائلة والأرقاب،
وحكم وعدالزوج الكاذب لزوجته ١٠٣
مصطفى همداني

النساء وزيارة القبور من منظار الفقه الإسلامي ١٣٣
مهدي درگاهي

المبنى الحكومتي لآية اللّه البروجردي

السيّد سجّاد إيزدهي

الخلاصة:

رغم ما اشتهر عن آراء آية اللّه البروجردي في مجال حدود صلاحيّة الفقيه الحكومتيّة في عصر الغيبة، إلاّ أ نّه قد نُسب إليه القول باختياراتٍ أضْيَق وأقلّ ممّا هو منسوب للشيخ الأنصاري، وأنّ هذه الصلاحيّات محدودة بالضرورات الاجتماعيّة.

والمقال الحالي يتضمّن نقداً لهذا الرأي، معتقداً أنّ اتّباع المنهج الصحيح لفهم آراء آية اللّه البروجردي يوصلنا إلى نتيجة تفيد أ نّه كان من القائلين بالاختيارات الواسعة للفقيه في عصر الغيبة.

وعلى هذا الأساس، استفاد هذا التحقيق من منهج فهم المتن باعتباره منهجاً للنقد، وهكذا فسّر النصّ مراعياً للوصول إلى ذلك أُموراً من قبيل منهج البحث، مباني صاحب النصّ، الظروف والزمان، فهم التلاميذ وتقريرهم، العبارات المتظافرة والمتنافرة، والنظرة الشموليّة للمتن، ليصل من خلال ذلك كلّه إلى إثبات نظريّة المشهور لآية اللّه البروجردي.

المفردات الأساسيّة: النقد، آية اللّه البروجردي، ولاية الفقيه، الاختيارات، الحكومة، المنهج.

نقد الأدلّة النافية للضمان في الممارسات الضارّة لموظّفي الدولة

السيّد ضياء مرتضوي

الخلاصة:

إنّ ثبوت الضمان في الأضرار التي تكون أجهزة الدولة وموظّفيها سبباً في حصولها للأشخاص، هو من الأُمور التي تستند إلى العديد من القواعد العامّة والأدلّة الخاصّة.

إلاّ أنّ هذه الأدلّة لم يتمّ البحث فيها بصورةٍ خاصّة في المصادر الفقهيّة، في الوقت الذي ينبغي فيه أن يكون هذا الأمر هو المبدأ والقاعدة العامّة الحاكمة في العلاقات بين الدولة والشعب، ليتمّ على أساس ذلك إخراج الدولة وعمّالها من موقع الحاكم المطلق، وانتقاله إلى موقع الحاكم المسؤول.

ومع غضّ النظر عن مبدأ ثبوت الضمان، المشار إليه في بعض الدساتير وقوانين الدول المختلفة، ومن بينها الجمهوريّة الإسلاميّة في إيران، كما أشرنا إليه في تحقيقٍ مفصّل سابق، فإنّ الدولة تتحمّل مسؤوليّة الأضرار الناتجة عن ممارسات موظّفيها.

إلاّ أنّ هذا الموضوع ـ مضافاً إلى لزوم دراسة القواعد المسقطة للضمان وبعض الملاحظات العامّة، كانسجام وعدم انسجام ثبوت الضمان مع مكانة الدولة ومبدأ الحاكميّة ـ يؤشّر وجود بعضٍ من الموارد الخاصّة التي يمكن أن تتّخذ دليلاً على عدم الضمان لمثل هذه الأضرار، وأثبتنا في التحقيق أنّ هذه القواعد والملاحظات العامّة لا تشكّل مانعاً لثبوت الضمان أو المسؤوليّة على الدولة.

أمّا المقال الحالي فيختصّ بدراسة ونقد ثلاثة من الأدلّة الخاصّة التي يمكن أن تعارض أدلّة ثبوت الضمان، لتؤدّي بالنتيجة إلى القول بعدم الضمان والمسؤوليّة على الدولة. أمّا الزاوية التي انطلق البحث منها لمناقشة هذه الأدلّة فهي جديدة لم يسبق النظر إليها منها في المصادر الفقهيّة الموجودة.

المفردات الأساسيّة: تعويض الأضرار، ضمان الدولة، المسؤوليّة المدنيّة للدولة، إجراء الحدود، الدية.

أثر معرفة ظروف الصدور في الاجتهاد

سعيد ضيائي فر

الخلاصة:

من الأُمور المؤثّرة في الاجتهاد والتي أشار إليها بعض علماء الفقه والأُصول هو الاطّلاع على شأن نزول الآيات والظروف التي صدرت فيها الروايات.

والمقالة الحاليّة تسعى لبيان معنى الاطّلاع على ظروف صدور الرواية، وتقديم تقرير إجمالي عن خلفيّة هذا الموضوع وضرورته، والإشارة إلى الاحتمالات والآراء ذات الصلة بالموضوع ومناقشتها.

وقد قسّم علماء الفقه والأُصول العبارات المختلفة من جهة دلالتها على المعنى إلى ثلاث مجموعات، هي: الصريحة والظاهرة والمجملة.

ويرى كاتب المقال أنّ معرفة أجواء الصدور لها أثرها المهمّ في الوصول إلى معاني العبارات الظاهرة والمجملة، ويشير إلى الأدلّة المؤيّدة لهذا الرأي، مع تفنيد الإشكالات المثارة في هذا المجال، لكنّه لا يرى وجود دليلٍ معتبرٍ على تأثير هذه المعرفة في العبارات الصريحة، إلاّ إذا احتملنا كون العبارة غير صريحة من أحد الأوجه، فحينئذٍ تكون معرفة أجواء الصدور عاملاً حاسماً في نفي توهّم أو ادّعاء صراحة العبارة.

المفردات الأساسيّة: التأثير، الاجتهاد، تفسير النصّ، ظروف الصدور، الصريح، الظاهر، المجمل.

استعراض ومناقشة موقف الفقه من النشاطات التجسّسيّة لأجهزة الأمن والمخابرات

مرتضى سليماني
ياسر سليماني

الخلاصة:

إنّ الجمهوريّة الإسلاميّة في إيران التي قدّمت نموذجاً للنظام الإسلامي وبادرت إلى تشكيل جهاز المخابرات، طالما جابهت في مسيرتها تساؤلات عن المدى المتاح أمام هذه الأجهزة لممارسة التجسّس على الحريم الشخصي للأفراد، وما هو موقف الفقه الإمامي وحكمه في هذا المجال ؟

والبحث الحالي يستفيد من المنهج التحليلي الوصفي ويستند إلى المباني النقليّة الوحيانيّة والعقليّة البرهانيّة لدراسة الجوانب المختلفة لهذا الموضوع. وفي هذا السياق يبحث الكاتب ويحقّق في مفردات موارد الحرمة وعدم جواز التجسّس على الحياة الشخصيّة للأفراد والتجسّس ضدّ الحكومة الإسلاميّة.

أمّا في ما يخصّ التجسّس على حريم الأفراد فيمكن القول باستفادة حرمة ذلك بصورةٍ مطلقة من مجموع الأدلّة، وإذا قلنا بإطلاق وشمول أدلّة حرمة التجسّس لكلّ موارد التفتيش والتجسّس، ففي حالة التعارض والتنافي بين التجسّس وبين العناوين والحالات المختلفة الأُخرى؛ فهنا يجب العمل وفقاً لقانون التزاحم وتشخيص وتعيين الأهمّ والأصلح ومن ثمّ تقديمه.

أمّا لو حصرنا حرمة التجسّس بانتهاك أعراض الأفراد والأغراض الفاسدة، فلا مناص من القول بخروج واستثناء الموارد التي تكون الأهداف المقصودة منها صحيحة ومفيدة من دائرة التجسّس الحرام.

أمّا التجسّس ضدّ الحكومة الإسلاميّة فهو حرام أيضاً، كما تفيد بذلك الأدلّة العقليّة والنقليّة.

المفردات الأساسيّة: التجسّس، الحرمة، الحريم، الحرام، جهاز الأمن والمخابرات.

شمول أدلة حرمة الكذب على العائلة والأرقاب، وحكم وعدالزوج الكاذب لزوجته

مصطفى همداني

الخلاصة:

إنّ الكذب من الأُمور المذمومة دوماً، فقد قبّحه العقل والوجدان قبل أن تقبّحه الأديان، إلاّ أنّ بعض أنواع الكذب استثنته الروايات لغلبة الفضيلة الطارئة عليه.

وأحد هذه المستثنيات هو الكذب على الزوجة، أو على الأهل بعبارةٍ أُخرى.

والبحث الحالي يدرس جوانب هذه المسألة من الناحية الفقهيّة بأُسلوبٍ تحليلي روائي، مسلّطاً عليها الضوء وعلى ستّة من أبعادها.

ونتيجة التحقيق في هذه الميادين الستّة تشير إلى أنّ القدر المتيقّن من الأدلّة هو اقتصار الجواز على جواز الوعد الكاذب من قبل الزوج لزوجته فقط، وإنّ الأدلّة الروائيّة تشير إلى انحصار هذا التجويز أيضاً في موردٍ خاصّ ألا وهو الوعد بتوفير الماديّات الزائدة عن حقّ الزوجة أو على قدرة الزوج، وذلك سعياً لكسب رضا المرأة واستمرار الأُلفة والمحبّة العائليّة. ومن هنا فلا يجوز مطلقاً توسيع حدود ذلك الجواز ليشمل بقيّة أبعاد الروابط الزوجيّة، أو كذب الزوجة على زوجها، أو لتعامل الوالدين مع أبنائهم، أو في علاقات المكلّف مع باقي أقربائه، إلاّ في حالة الكذب من باب الاضطرار أو تحقيق بعض المصالح أو دفع بعض المفاسد عن عامّة المسلمين، ومن ضمن ذلك العلاقات العائليّة، ففي هذه الحالة إمّا أن يكون الكذب جائزاً أو واجباً.

كما أنّ هذا الكذب الجائز لا يمكن تسريته إلى الكذب على الزوجة المؤقّتة. وعلى أيّ حال فإنّ التورية ليست من الأُمور الواجبة أو المستحبّة في مثل هذا الكذب الجائز.

المفردات الأساسيّة: الكذب، الوعد الكاذب، الكذب على الزوجة، الكذب على الابن، الكذب على الأقارب.

النساء وزيارة القبور من منظار الفقه الإسلامي

مهدي درگاهي

الخلاصة:

زيارة النساء للقبور هي من المسائل التي لم تتّضح مشروعيّتها أو عدم مشروعيّتها بالشكل الكافي من منظار مذاهب الفقه الإسلامي، لأنّه لم يتمّ التحقيق فيها بالشكل الموسّع والشامل لكافّة جوانبها، ممّا يجعل الحاجة ماسّةً للتدقيق والبحث عن إجابة للتساؤل عن حكم زيارة القبور من قِبَل النساء في الفقه الإسلامي.

إنّ عمومات وإطلاقات سنّة الرسول الأعظم وسيرة زوجته وابنته الكريمتين ومواظبتهما على زيارة القبور هي من جملة الدلائل التي تنطق بمشروعيّة زيارة النساء للقبور، بل هي من الأُمور الموجبة للحكم باستحباب ذلك.

أمّا الأدلّة الدالّة على نفي ذلك، فهي محمولة على ما يقترن بهذه الزيارات من المحرّمات التي قد تحصل أحياناً عند زيارة النساء للقبور.

والمنهج المتّبع في هذا التحقيق للوصول لهذا الهدف يمرّ عبر وصف وتحليل مفردات فقه المذاهب الإسلاميّة ومن خلال جمع المعطيات بالأُسلوب المكتبي.

أمّا نتيجة التحقيق فهي استحباب زيارة القبور من قِبَل النساء، وذلك بشرط أن لا تقترن الزيارة بمحرّمات الأعمال.

المفردات الأساسيّة: النساء، زيارة القبور، التبرّج، سدّ الذرائع، الفقه الإسلامي.